

أمر محلي

رقم ٢٠٠٩/٣

بتعديل الأمر المحلي رقم ٩٨/٢ فى شأن تحصيل رسوم بلدية

إستنادا إلى لائحة بلدية ظفار الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٦/١٨ ،

والى الأمر المحلي رقم ٩٨/٢ فى شأن تحصيل رسوم بلدية ،

والى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم مالية - ت (٧٧٩٠) م . ت . د . د / ٣ / ٦ / ٢٠٠٩

بتاريخ ٢١ / ٧ / ١٤٣٠ هـ الموافق ١٤ / ٧ / ٢٠٠٩ م ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : يضاف إلى البند السادس من الأمر المحلي رقم ٩٨/٢ المشار إليه

فقرة جديدة على النحو الآتى :

ج - رسوم نقل اللحوم من المسلخ المركزى إلى السوق المركزى

بصلافة بواسطة سيارات البلدية :

| م | وعاء الرسم | قيمة الرسم بالريال العماني |
|---|-----------------|----------------------------|
| ١ | الإبل | ١ ريال عن الرأس الواحد |
| ٢ | الأبقار | ١ ريال عن الرأس الواحد |
| ٣ | الأغنام والماعز | ٥٠٠ بيسة عن الرأس الواحد |

المادة الثانية : ينشر هذا الأمر فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم

التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٣ / ٩ / ١٤٣٠ هـ

الموافق : ٢٤ / ٨ / ٢٠٠٩ م

محمد بن مرهون بن علي المعمرى

وزير الدولة ومحافظ ظفار

نشر هذا الأمر المحلي فى الجريدة الرسمية رقم (٨٩٤)

الصادرة فى ١ / ٩ / ٢٠٠٩ م